

القواعد الفقهية الكلية - المحاضرة 7 - الشيخ الدكتور حمزة بن

ماجد المجالي

حمزة المجالي

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:00:06](#)

اما بعد احمدوا الله يا اخواني على النعمة التي انتم فيها. ان يسر الله لكم اسباب العلم. واسأل الله ان يجمع لنا ولكم العلم والعمل. فان طالب العلم يحتاج الى قوتين يسير بهما الى ربه ويسير بهما في الطلب. قوة علمية - [00:00:26](#)

وقوة عملية ارادية. وبهاتين القوتين وصف الله نبيه صلى الله عليه وسلم ما ضل صاحبكم وما غوى. والغواية هي ضد الرشد وهي تتعلق بجانب العمل والضلال ضد الهدى. ويتعلق بجانب الاعتقاد. فلذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قويا في العلم قويا - [00:00:56](#)

في العمل يقول شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم لا يتحقق للعبد كماله الا وبكمال هاتين القوتين. فالحمد لله الذي يسر الله لنا ما زلنا لله الحمد نجلس هذه المجالس المباركات. واسأل الله الا - [00:01:36](#)

فنفقد هذه النعمة ما حيننا. وان يبارك لنا فيها. وهذه المجالس حجة عليكم. الله سائلكم عنها فيه رزقكم على الطلب والحرص والجد فيه والحرص في اتقانه ثم العمل بمقتضاه ثم نقل هذا العمل - [00:01:56](#)

هذا العلم وتبليغه. قال الله تعالى والعصر ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر طيب وبعد نلتقي اليوم ان شاء الله تعالى مع القاعدة الرابعة من القواعد الكلية الكبرى - [00:02:16](#)

وهي قاعدة لا ضرر ولا ضرار. او القاعدة المشهورة ايضا بمسمى ضرب يزال. وكلامنا في هذه القاعدة ينتظم في المسائل التالية. اولا مكانة هذه القاعدة تعد هذه القاعدة اصلا من اصول الشرعية. ومن اجل قواعده - [00:02:36](#)

وتظهر القاعدة بركة الشرع وسماحته. يقول ابو بكر الاهدل في منظومته فرائض البهية في نظم القواعد الفقهية. وهي منظومة لهذا العالم اليميني تبلغ خمسمائة وعشرين بيت يقول فيها في هذه القاعدة واصلا قول النبي لا ضرر - [00:03:06](#)

لا ضرار حسب ما قد استقر. قالوا وينبني عليها ما لا يحصر ما لا يحصر ابوابا فعلم قال وينبني عليها ما لا يحصر ابواب فعلم قال هذه القاعدة من ذوات الاثر الواسع في احكام الفقه - [00:03:36](#)

بل ذكر بعض اهل العلم انها تدخل في نصف الفقه. ويندرج تحتها كثير من المسائل والفروع فكما ان قاعدة اليقين لا يزول في الشك الغالب عليها انها تندرج في ابواب العبادات فهذا - [00:04:06](#)

هذه القاعدة الغالب عليها انها تندرج في ابواب ابواب اذا هذيك بعبادات هذي بشو بدھا تكون؟ معاملة ووجه هذه القاعدة او اهميتها ان احكام الشرع لا تخلو اما ان تكون لجلب منافع او - [00:04:26](#)

او لدفع مضار وهذه القاعدة التي معنا تقرر جانب دفع المضاري وتخفيفها وذلك واحكام الفقه. فالشريعة جاءت لتحقيق مصالح العباد. وتكميلها ودفع المفسد عنهم. او تقليلها وتحصيل المنافع هذا باب ودرء المفسد هذا الباب الذي تدخل فيه قاعدتنا - [00:04:46](#)

ولهذه القاعدة صلة بعلم اصول الفقه. وباعتبارها انها من ادلة الفقه او تشبه ادلة الفقه. من حيث انها يقضى بها بهذه القاعدة على كثير من الجزئيات والفروع والمسائل. وهي تبحث ضمن - [00:05:16](#)

مسائل الادلة المختلف فيها. ضمن اي دليل؟ ال لا الاستصحاب القاعدة التي اخذناها بالامس. ضمن دليل الاستص لاح بين قوسين

المصالح ادق يدخل في باب قاعدة رعاية المصالح صياغة القاعدة هذه القاعدة اخذت صياغتها من حديث نبوي شريف يرويه -

[00:05:36](#)

في جماعة من الصحابة واحسن الحافظ الامام ابن رجب الحنبلي رحمه الله في اجمال تخريج الحديث وبيان في شرحه على جامع العلوم والحكم واظهر الحافظ ابن رجب ان القول الارجح رحمه الله هو - [00:06:16](#)

صحة الحديث لمجموع طرقه. وجزم بذلك جماعة كالامام ابن الصلاح والامام النووي وخاتمتهم الشيخ الالباني رحمه الله تعالى في ارواء الغليين وطول النفس قليلا في اثبات صحة هذا الحديث. وهو حديث - [00:06:36](#)

لا ضرر ولا ضرار. وهذا يشير الى ان هذه القاعدة مبكر ارتباطها بواقع احكام الشرع. الا انها لم تذكر على صيغة قاعدة فقهية شرعية كلية انما ذكرت في حديث في معرض اسباب اقتضت هذا الحديث. اسباب ورود هذا الحديث وقصص. وان كان لم يثبت -

[00:06:56](#)

للحديث استقلالا خبر واحد فيه سبب ورود الا ان كما قلنا لمجموع الطرق فالحديث لله الحمد ثابت ووردت هذه القاعدة ايضا بلفظ الضرر يزال. او نحوه وهذا اللفظ هو الذي عبر به كثير من العلماء بل اكثر العلماء في كتب القواعد الفقهية. ولعل الامام الحافظ العلني

- [00:07:26](#)

اي يعد اول من استعمل هذه العبارة الا ان الصياغة التي استعملها هي الضرر المزال. كما في المجموع المذهب. والغريب ان محقق الكتاب محقق الكتاب طبعاً دار عمار لما جاء عند هذه القاعدة الضرر المزال حولها الى الضرر - [00:07:56](#)

تمام؟ ثم كتب في الهامش في جميع النسخ بدل يزال ماذا المزال. هذا ما هذا التصوف ما حكمه في عالم التحقيق؟ هذا معيب. فلا يجوز ان تتصرف بكتاب فيما تراه انت يترجح لديك. هذا خطأ. تضع النص كما هو ثم تعلق بالاستدراك في الحاشية. اما - [00:08:26](#) ان تغير النص على مرادك فهذا لا ينبغي. وقوله الضرر المزال لعل فيه فان كلمة المزال ذكرت معرفة وتأتي هنا على هيئة وصف لا على هيئة حكم جاءت على هيئة الوصف للحكم. وتعلمون لما تكلمنا في اللقاء الاول ام ان من شروط القاعدة الفقهية في صياغتها -

[00:08:56](#)

ان تكون صيغة على هيئة حكم بات. وبعضهم قال الضرر مزال منكراً هكذا غير معرفة كما فعل الحصني تقي الدين في كتابه في قواعده في الاول في صفحة ثلاث مئة وثلاثة وثلاثين. والصواب والاكمل وهي - [00:09:26](#)

الضرر يزال. فجاءت على هيئة الفعل الذي يفيد حكماً يجب على المسلم والمكلف ان بل كثير من علمائنا المتأخرين فضل ان تكون صياغة القاعدة على نص الحديث لا ضرر ولا ضرار. وذلك لاسباب. اولاً النص يعطيها قوة في التأثير. ويرفع من قوة - [00:09:46](#) حجيتها حتى تصبح القاعدة تتسم بالحجية وتصلح للفصل حال المنازعة. ثانياً ان النص الحديث يعطي القاعدة عموماً وشموماً. وهذا لا لا يوجد وين؟ في النص الآخر. دققوا معي. اسمع فينكم الان؟ عندي صياغتان للقاعدة. صياغة مستمدة من النص لا ضرر ولا ضرار -

[00:10:16](#)

سياقة عبر عنها العلماء وهي الضرر يجاب. قلنا صياغة القاعدة من النص اولى. لما لان لا ضرر ولا ضرار يعطيها قوة وحجية. تمام؟ هذا واحد. اثنين. قلنا لا ضرر ولا ضرار يعطي القاعدة - [00:10:46](#)

شموماً اوسع واعم من قولنا الضرر يزال. اين ذلك لا انا اتكلم لي في ان الصين ما تتكلم لي بعموميات بالنصين لا طرد ولا ضرار اوسع واعم هات يا شيخ احمد. ايش - [00:11:06](#)

مزيد وين التعموم؟ وين الشمول؟ وين السعة؟ في قولنا لا ضرر ولا ضرار. هذا اوسع من قولنا الضرر يزال. وين؟ هات هذا المعنى في الضرر لا ضرر ولا ضرار ولا ضرر ولا ضرار من عنده. هات خاتمة هات اخونا ايوه - [00:11:36](#)

ايوة. لأ يلا اخر اثنين هات ابو اخونا هات ارفع صوتك. احسنت ايوه احسنت احسنت. احسنت. نص الحديث يشمل ازالة الضرر ابتداء او مقابلة لانه سيأتي معنا شو معنى لا ضرر ولا ضرار؟ لا ضرر اي لا تبتدأ الضرر انت دون مقابلة - [00:12:06](#)

دولار اي الا ترد الضرر بضرر انتقاماً وجزاء. هذا المعنى غير موجود في قولنا الضرر يزال ثالثاً يضاف لهذا ان لفظ الحديث مختصر

فتحقت فيه الفائدة من صياغة القاعدة الفقهية - 00:12:46

وهي سهولة حفظها. طيب. معنى القاعدة وكالعادة حتى نبين معنى القاعدة بصورتها المركبة لابد ان نبين ماذا مفرداتها. وعندي كم مفردة؟ مفردتان حرام وضار. طبعاً الضرر والضرار في اللغة فمادة هذين اللفظين - 00:13:06

في اشتق منها هي واحدة. فمادة هذين اللفظين التي اشتقا منها ها واحدة وهي الضر او الضر. وكلاهما بالجملة يدلان على معنى خلاف النفع ولم يفرق علماء اللغة بين لفظ الضر والضرار في الدلالة اللغوية - 00:13:36

وقال البعض ان الضر غير الضر ولكن في الجملة هذا غير صحيح. اما في الاصطلاح فللعلماء اتجاهان اتجاه يقول لا فرق بينهما واتجاه يقول بالتفريق. واضح في الاصطلاح لان نتكلم للعلماء اتجاهان اتجاه يقول لا فرق بينهما واتجاه يقول - 00:14:06

تفريق اما الاتجاه الذي يقول لا فرق بينهما فانه يقول لا ضرر ولا ضرار انما جاء للتأكيد فالثانية تؤكد اولى ايش الثانية؟ وهي لا ضرر. واختار هذا جماعة ابن حبيب من المالكية الامام ابن حبيب من فقهاء المالكية بل - 00:14:46

البعض المالكي يقول هذا اختيار مالك. لان الامام مالك رحمه الله تعالى ورد عنه انه سئل ما الضر والضرار؟ فقال ما اضرك قناص في طريق او بيع او غير ذلك. ففسر الضر والضرار بمطلق ماذا؟ مطلق الضر بمطلق الضر او الضر - 00:15:16

طيب. ولكن هذا الاتجاه لا يسلم. لم؟ لان القاعدة والاصل في كلام الشارع انه للتأسيس لا للتأكيد. والقاعدة عند علمائنا ان اي زيادة في المبنى هي زيادة في المعنى. فقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار - 00:15:36

ارى ان ما اراد من قوله ولا ضرار ان يؤسس لمعنى جديد. ليس لا ان يؤكد المعنى الاول وهذا الاتجاه حصل فيه خلاف. اختلف العلماء فيه الى ثلاثة اقوال رئيسة. الصورة واضحة - 00:16:06

لو معاني الان اه لوح بقول تفسير العلماء في الضر والضرار الى يا هيم فارسم شجرة تشجير الى كم فرع؟ الى فرعين. اتجاه يقول بانهما بان ان المعنى واحد وانهما مترادفان. وانهما يدلان على الضر والضرب. فجاء قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرار للتأكيد - 00:16:26

قلنا هذا الاتجاه ماله لا يصح. لان الاصل في كلام الشارع انه للتأسيس. اي لافادة معنى جديد غير المعنى السابق ولذلك بهذه القاعدة استدل علمائنا ان قول الله تعالى او لامستم النساء لا يفيد مجرد الجس - 00:16:56

بس انما يريد معنى زائدا لان ما سبقها يتعلق بالحدث الاصغر. فقول الله او لامستم النساء انما يتعلق بالحدث الاكبر يراد به ماذا؟ الجماع والوطء. فكان القرآن كعادته بحسن لفظه وسياقه عن الجماع بماذا - 00:17:16

بالمس. ليش؟ لان الاصل في الكلام ماذا؟ التأسيس لا للتأكيد. لان الاتجاه الثاني وهو الذي يفرق بين الضر والضرار. هذا الاتجاه اختلف فيه اصحابه الى ثلاثة اقوال. هاي الثلاث اقوال هي المفرقة. ايش الفرق - 00:17:36

يقول ان الضر ان يلحق الانسان مفسدة بغيره بحيث انتفعوا هو بذلك للحق. ان يوقع الضرر على غيره مع وجود ماذا؟ منفعة له الضرار ان يلحق الضرر بغيره دون دون ماذا؟ دون منفعة تعود عليه. هذا اتجاه - 00:17:56

الاتجاه الثالث قالوا الضر هو اسم واضرار هو المصدر فالضرار وهو المصدر يشير الى فعل الضر والوقوع فيه والاسم الذي هو الضرر يشير الى الوسيلة. الى ايوصل الى فعل الضر والوقوع فيه؟ وهذا اضعف التفرقات. قالوا اسم ومصدر. المصدر - 00:18:26

قل على ماذا؟ على ذات فعل الضر. والاسم وهو الضرر يدل على ماذا؟ على الوسيلة المفضية الى ايقاع افضل واما الثالث وهو ارجحها قال الضر الحاق الانسان مفسدة بغيره ابتداء. ايش يعني ابتداء؟ اي دون ان يبتدئ - 00:19:06

فئة احد باذية وضرر. تكون هو يأتي بالضرر لغيره ماذا؟ بدون ماذا؟ بدون مقابلة الجزاء الضر الحاق الانسان مفسدة بغيره ابتداء اي من دون ان بدأه احد بالاذية والضرر. فيكون الدافع المحض هو ماذا؟ محض ايقاع الضر والظلم - 00:19:36

هذا معنى ايش؟ الضر. اما الضرار فهو الحاق الانسان مفسدة بغيره بمن اضر به على سبيل المجازات والانتقام على وجه غير جائز شرعا. هذا قيد على وجه غير جائز شرع قصة. هذا سيأتي معنا التفصيل فيه كثير. ايش قلنا في الضرار - 00:20:06

الحاق الانسان مفسدة بمن اضر به على سبيل المجازات والانتقام على وجه خير جائز شرعا. اذا ما الفرق بين الضر والضرار؟ الضرار

لو ترجع لها ايش وزنها؟ انفعال صح؟ فتفهم من هذه الزيادة في المبنى والوزن انها تدل على ماذا؟ على المشاركة والمقابلة. فهذا

معنى لابد - [00:20:36](#)

تراب لا ضرر اي ان لا ابتداء الضرر. لا ضرار ان لا اقابل الضرر الذي وقع علي بماذا بضرر مثله على وجه غير جائز شرعا. ايش يعني غير

جائز شرعا؟ رجل ظلم رجلا. فسلب ما له - [00:21:06](#)

او ظلمه ظلما معنويا فقذفه فله حق ان يذهب الى القاضي وان يطلب بحقه وان يوقع القاضي ضررا على الظالم يرد به حق المظلوم.

هذا وجه جائز شرعي ولا مش جائز؟ اذا هذا لا يدخل في قولنا ماذا؟ ضرار هذا - [00:21:26](#)

هذا اخذ حق على وجه جائز شرعا. فلا ضرر ولا ضرار الضرر هو ان يقابل الضر الذي وقع عليه. بضر على وجهه من غير جائز ماذا؟

شرعا كما سيأتي بيانه. وهذا القول هو الارجح - [00:21:46](#)

وهو هو وما نص عليه كثير من اهل العلم كالحافظ بن عبد البر وابن الصلاح والباقي والنووي وابن رجب جماعة كثيرة بل ابن الاسير

رحمه الله في النهاية في في النهاية في غريب الحديث والاثار نص عليه فقال لا ضرر اي لا يضر الرجل اخاه فينقصه - [00:22:06](#)

فينقصه شيئا من حقه واضطرار قال فعال من الضر اي الايجاز به على ادراك بادخال الضر عليه. طيب طبعا قولنا لا ضرر ولا ضرار من

خلال شرحنا يظهر اننا نريد فقط - [00:22:26](#)

ضرر الذي يقع على من؟ على من؟ على الغير. لكن لا. القاعدة والنصوص تشمل ايضا الضرر والذي يوقعه على نفسه فيكون معنى لا

ضرر لغيرك ولا ضرر لنفسك. وسيأتي معنى - [00:22:56](#)

كلام عن انواع الضرر فالضرر قد يكون حسيا وقد يكون معنويا. طيب. المعنى اجمالي القاعدة بعد بياننا لمفرداتها ان الضرر والضرار

بحسب ما ترجح معنا من المعنى محرمان في شريعتنا فلذا يحرم على العبد ان يوقع الضرر ابتداء - [00:23:16](#)

او مقابلة ان يوقع الضرر ابتداء او مقابلة على وجه خير جائز شرعا. وقولنا وجه غير جائز شرعا هذا ضابط مهم فالحاق الضرر بالغير

على صورتين. اما الحاق الضرر في غير بحق الحاق الضرر على الغير بحق واما الحاق الضرر على الغير - [00:23:56](#)

بغير حق. يقول الحافظ ابن رجب فادخال الضرر على الغير او على احد بحق اما لكونه تعدى حدود الله هذا يدخل فيه باب ماذا؟

العقوبات الشرعية. او كونه ظلم غيره فيطلب المظلوم مقابلته بالعدل. فهذا غير مراد - [00:24:36](#)

بالحديث طبعا غير مراد قطعاً وبين ايضا؟ في القاعدة. اذا الحاق الضرر بالغير اما ان بحق وان يكون بغير حق. فان كان بحق فاما

ان يكون لانه تعدى حدود الله واما ان يكون - [00:25:06](#)

انه اوقع مظلمة على اخيه فطلب المظلوم العدل. بحقه فهذه السورة لا تدخل في الحديث كما سيأتي بيان اما النوع الثاني فهو الا

يكون ان الحاق الضرر بالغير بغير حق - [00:25:26](#)

الحاق الضرر بالغير بغير حق يكون على نوعين. اذكروا الله. وين وصلنا لا ما تقوليش اخر كلمة حكيتها. بتقول لي والله الحاق ضرر

بالغيز. لا ما تقول لي هذا. وين وصلنا؟ شرح لي المعلومة كلها. استنى يا - [00:25:46](#)

بدي انا اختار اختيار ما اللي رافع ايده اذا عارف. هات يا هات اخونا انت طيب ايش تفعل؟ ماذا تفعل؟ مش فاهم قل لي وقف مش

فاهم هذا حقك علي. والعلم يذهب - [00:26:06](#)

ابو بينل كبروال حياء ما تضع ما تضع مش فاهم قل لي وقف استنى وين تذهب انت؟ انا مش فاهم. فحقك علي الا تخرج الا فاهما

ان شاء الله. اما جالس وتسفل في وتنظر في الشاشة وترجع لي - [00:26:26](#)

تنظر في الشاشة ما يصلح الله يرضى عنكم. انت اخونا اللي لابس شماغ في الخلف اخونا. ارفع راسك ارفع راسك انت ارفع راسك.

وين اخواننا وين وصلنا؟ لانك بتحكي بتمزح مع اللي جنبك وبتتكلم. وبين وصلت - [00:26:46](#)

خليك معي الله يهديك. وين وصلنا يا هيا تمام. معنى الاجمال الضال القاعدة انه الضرر والضرار محرمان شرعا. تمام؟ سواء كان ايقاع

الضرر ابتداء او مقابلة. ثم قلنا بقيد على وجه غير جائز - [00:27:06](#)

الشرع قلنا هذا القيد فيه تفصيل. ايش التفصيل في هذا القيد؟ ايقاع الضرر بالغير اما ان يكون ايش؟ بحق او بغير حق. اما ان يكون

بحق او بغير حق. ايقاع الضرر بالغير بحق له صورتان رئيستان. ما هما - 00:27:36

ان يتعدى حدود الله او يوقع على اخيه مظلومة فيطالب المظلوم حقه عدلي. هذا ايقاع في الحق ايقاع الظلم على الغير بحق. اما بغير حق وهو الحاق الضرر بالغير بغير حق - 00:27:56

فهو في الجملة على نوعين الحاق الضرر بالغير بغير حق في الجملة على نوعين اولا خلاص يعني متى بدك تفصل؟ متى بده يفصل؟ متى بدك تفصل طيب. الحاق الضرر بالغير بغير حق يكون في الجملة على صورتين ونوعين. اولا - 00:28:16

الا يكون في ذلك غرض سوى الحاق الضرر بذلك الغير الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى ذكر لذلك امثله طبعاً قال وورد فيه النهي عن المضارة في مواضع. فذكر قول الله تعالى من بعد وصية يوصي بها او دين غير مضاف - 00:28:56

من بعد وصية ماذا؟ يوصي بها او دين غير مضار. ايش معنى دين غير مضار الا يوصي وصيته ويقصد بها الاضرار بمن؟ بالورثة. تمام؟ وذكر امثلة لذلك مثلاً الرجعة في النكاح كقول الله تعالى فامسكوهن بمعروف او سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن - 00:29:26 ايش يعني تمسكوهن ضراراً لتعتدوا؟ ايش يعني الصورة؟ ايش ايش الصورة؟ وهو ان يطيل امد ماذا؟ ان يطيل امد العدة فماذا يفعل؟ يطلقها فاذا دنت انتهاء حيضتها الثالثة ماذا فعل؟ راجعها - 00:29:56

فبعد ان يراجعها وتنقضي حيضتها ماذا يفعل؟ يطلقها. فيبقى معه ايضاً مجال للارجاع. فينتظر حتى اذا حاضت الثالثة قبل ان تنتهي ماذا يفعل؟ يرجعها. ثم ماذا يفعل؟ يطلقها وهو مقصوده ماذا؟ اطالة زمن العدة لاذيته - 00:30:16

يقول الله تعالى ولا تمسكوهن ماذا؟ ضراراً. لاحظ فجاء الضرر ياتي ماذا؟ يأتي ينتقل من الطرف الطرف الاخر. الصورة الثانية التي ذكرناها وهي ان يكون السورة الاولى الا يكون له في ذلك غرض سوى الضرر بذلك الغير. ما له غرض الا ماذا؟ ان يضره. الصورة الثانية - 00:30:36

ان يكون له غرض صحيح. من العمل من الفعل. ولم يقصد المضارة. ولكن لكن فعله قد يفضي للمضارة. هو لما فعل الفعل هو لا يقصد ماذا المضارة. الصورة الاولى يقصد ماذا؟ المضارة. الصورة الثانية هو فعل فعلاً وهو لا يقصد المضارة بالغير - 00:31:06

لكن يترتب على فعله ماذا؟ مضاراً. هذه الصورة لها صورتان. هذه الاخيرة لها فرعان تنقسم الى حالتين. الاولى ان يتعدى هو بفعله مباشرة الى ضرر غيره رجل جاء في يوم عاصف. عنده ارضه وارضه كلها قش. فاراد ان يحرق - 00:31:36

القش معتدي ظالم اراد ان يحرك ان يحرق القش الذي وين؟ في ارضه. ولكن انه قصر في الالتفات الى ماذا؟ الى الريح. فحرق فانقل هذا الحرق الى وين؟ الى ارض جاره - 00:32:06

هو لم يقصد اضر بجاره ولا لا؟ اضر به. يضمن ولا ما يضمن؟ الصحيح انه في هذه يضمن. لما؟ لان قاعدة الضمان ان في الشرع تقوم على امرين على التقصير والاعتداء. فان لم يوجد تقصير ولا اعتداء فالشرع لا يضمن. الصورة الثانية - 00:32:26

الصورة الاولى ان يفعل فعلاً يتعدى به فيفضي الى ضرر غيره. الصورة الثانية ان يمنع غيره من كالانتفاع بملكه. توفيراً له. قال فيتضرر الممنوع بذلك يعني مثل ماذا؟ يمنع جاره من الانتفاع بملكه - 00:32:46

ايش؟ مثل الماء احسنت مثل الماء طيب نتابع ان شاء الله بعد الفاصل ان شاء الله. ان شاء الله بعد الاستراحة دقيقة باذن الله - 00:33:16